

وسائل الشيعة

[65] الرضا (عليه السلام): جعلت فداك ما ترى آخذ برا أو بحرا فان طريقنا مخوف شديد الخطر ؟ فقال: اخرج برا، ولا عليك أن تأتي مسجد رسول الله (صلى الله عليه وآله) وتصل ركعتين في غير وقت فريضة، ثم تستخير الله مائة مرة ومرة، ثم تنظر فان عزم الله لك على البحر فقل الذي قال الله عز وجل: (وقال اركبوا فيها بسم الله مجريها ومرسيها إن ربي لغفور رحيم) (1) الحديث. ورواه الحميري في (قرب الاسناد) عن احمد بن محمد، عن ابن اسباط، مثله (2).

(10098) 6 - وعن علي بن محمد، عن سهل بن زياد، عن (1) محمد بن عيسى، عن عمرو بن إبراهيم، عن خلف بن حماد، عن إسحاق بن عمار، عن أبي عبد الله (عليه السلام)، قال: قلت له: ربما أردت الامر يفرق مني فريقان: أحدهما يأمرني، والآخر ينهاني ؟ قال: فقال إذا كنت كذلك فصل ركعتين واستخر الله مائة مرة ومرة، ثم انظر أجزم الامر لك فافعله فان الخيرة فيه إن شاء الله، ولتكن استخارتك في عافية فانه ربما خير للرجل في قطع يده وموت ولده وذهاب ماله. ورواه البرقي في (المحاسن) عن محمد بن عيسى، عن خلف بن حماد، مثله، إلا أنه ترك قوله: ومرة (2). (10099) 7 - محمد بن علي بن الحسين بإسناده عن مرزم قال: قال لي أبو عبد الله (عليه السلام): إذا أراد أحدكم شيئا فليصل ركعتين ثم ليحمد الله، وليثن عليه، ويصلي على النبي أهل بيته ويقول: اللهم إن كان هذا الامر

(1) هود 11: 41. (2) قرب الإسناد: 164. 6 -

الكافي 3: 472 / 7، والتهذيب 3: 181 / 411. (1) كتب في هامش الاصل فوق كلمه (عن): في

التهذيب (و). (2) المحاسن: 599 / 7. 7 - الفقيه 1: 355 / 1554. (*)